

❖ فن التخرّيج الفقهي

حقيقته - موضوعه - خصائصه - ومؤلفاته

الدكتور/ رضوان بن غربية.

أستاذ بكلية العلوم الإسلامية

-جامعة الجزائر-

أولا: التخرّيج الفقهي على القواعد الأصولية.

ملكّت الحضارة الإسلامية ولا زالت تملك من أسباب القوة والبقاء ما لا يستطيع منصف تجاهله، ويكمن جانب من جوانب هذه القوة في الأدوات والوسائل المعبر عنها، والتي كشفت عن أعماقها وسبرت أغوارها، وسهلت تناولها، والوقوف على أخبارها، الأمر الذي شدنا إلى معرفة هذه الوسائل، ومحاولة دراستها وتقريب فائدتها وأهميتها إلى القارئ والمتعلم.

وتتمثل هذه الوسائل في تراثنا العلمي والثقافي الذي تزخر به الخزانة الحضارية لهذه الأمة، والذي يقوده القرآن الكريم والسنة النبوية، فكان بذلك أثيلا وشديدا، محفوظا بالوحي، حافظا لاستقرار حياة الناس في العاجل والآجل.

ويشكل علم الأصول والفقه من هذا التراث الضخم ركنا بالغ الأثر لارتباطه المباشر بأفعال المكلفين باعتبار ما يتضمنه من جلب للمصالح ودرء للمفاسد. فحظي هذا الفن بأكبر تقدير وأعز اهتمام، فتناوله العلماء بالدراسة والتفهم، ومن ضمن هذه الدراسات، والذي شد اهتمام الفقهاء قديما وجذب أنظار الباحثين حديثا "فن التخرّيج الفقهي بشكل عام"، أو ما يعرف عند بعضهم برد الجزئيات إلى الكليات، أو الفروع إلى الأصول، أو غير ذلك من النعوت التي وردت على ألسنة الفقهاء وأهل الأصول قديما وحديثا.

ولم يعرف هذا الفن عند الفقهاء إلا بعد أن قطع الفقه شوطا كبيرا من النمو والاستقرار، وظهرت على أثر ذلك المذاهب والمدارس، وبرز إلى الوجود الخلاف الفقهي،



فكان هذا كافيا لخروج بعض الفقهاء من أهل الأصول عن صمتهم، وشرعوا في بيان أسباب هذا الخلاف، الذي عم الساحة العلمية في مجال الفتاوى والأحكام، فكان أن ولد علم جديد من رحم الفقه، كشف عن التفاعل الأصيل بين فنون الشريعة وعلومها، وأبان عن الارتباط الوثيق بين الفروع العملية والأصول العلمية.

وقد ألمح إلى الترابط شهاب الدين الزنجاني بقوله في مقدمة كتابه: "...ثم لا يخفى عليك أن الفروع إنما تبنى على الأصول، وأن من لا يفهم كيفية الاستنباط ولا يهتدي إلى وجه الارتباط بين أحكام الفروع وأدلتها التي هي أصول الفقه، لا يتسع له المجال، ولا يمكنه التفريع عليها بحال، فإن المسائل الفرعية على اتساعها، وبعد غايتها لها أصول معلومة، وأوضاع منظومة، ومن لم يعرف أصولها لم يحط بها علما"⁽¹⁾.

فالفقه بفروعه يستمد شرعيته ونسبه من أصول هذا الدين، والذي ينتهي إلى كليات القرآن الكريم والسنة المطهرة.

فتتبع الفروع وأجزاء الفقه من مصادر تراثنا، ومحاولة استجلاء جذوره والوقوف على ينابيعه، يمكننا بعد ذلك أن ندرك أمرا أساسيا في حياة فكرنا الإسلامي، وهو مدى ارتباط حياة الإنسان متمثلة في هذه الثروة الفقهية التي لا تنضب فوائدها ولا ينقطع استمرارها بشبكة أصولية ثابتة انبثقت عنها وأفرزتها.

وكان هذا الذي ينبغي عند تصنيف الأصول، فيكشف صاحبه عن الفروع التي تضمنتها قواعده، كما هو الأمر لمصنف الفقه، فيرد أحكامه إلى مقدماته وضوابطه حتى تحكم معانيه ومقاصده التي شرع من أجلها. لكن الأمر استقر على غير هذا النظر، وقد أحسن وصفه الزنجاني بكلمات هي: "...بل استقل علماء الأصول بذكر الأصول المجردة، وعلماء الفروع بنقل المسائل المبددة، من غير تنبيه على كيفية استنادها إلى تلك



الأصول...⁽²⁾ إلى نحو الحركة الفقهية وتطورها في المجتمع، حيث تنقصها الدقة والتوثيق ومزيد من التفاصيل والتشيت، ولا يتم ذلك عند العارف إلا برد الفروع إلى أصولها أو بيان كيفية تخریج الجزئيات عن الكليات، وهو ما تم بناؤه واستكملت نقائصه من فطاحل الفقهاء والأصوليين الذين تنبهوا إلى أهمية هذا التكامل الطبيعي، فانبروا للتأليف فيه، فكان أن ظهر فن "التخریج الفقهي على الأصول".

ماهو التخریج في اللغة والاصطلاح؟

1. **في اللغة:** هو اجتماع أمرين متضادين في شيء واحد، قال الجوهری: "وعامٌ فيه تخریج، أي خصب، وجذب، وأرض مخرجة: نبتها في مكان دون مكان..."⁽³⁾.
ويطلق التخریج على معان منها:

1- الاستنباط، قال في الصحاح: "والاستخراج كالاستنباط"⁽⁴⁾.

2- التوجيه، تقول: خرج المسألة: وجهها، أي بين لها وجهها.

3- والمخرج: موضع الخروج، يقال: خرج مخرجا حسنا، وهذا مخرجه⁽⁵⁾.

ومن معاني الاستخراج والتخریج:

1- **المستخرجات:** جمع مستخرج، وهو عند أهل الحديث، كما قال الحافظ

العراقي: "أن يأتي المصنف إلى كتاب فيخرج أحاديثه بأسانيده لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب، فيجتمع فيه مع شيخه أو من فوقه"⁽⁶⁾.

2- **تخریج المناط عند أهل الأصول،** ويقصد به استخراج العلة عن طريق المناسبة

أو الإخالة⁽⁷⁾.



وقد عرفه بعضهم بقوله: "وهو - أي تخريج المناط - تعيين علة الأصل بإبداء المناسبة من ذات الوصف... كالإسكار للتحريم، القتل العمد العدوان للقصاص" (8).

3- تخريج الحديث: وهو على معنى إخرجه من بطون الكتب وروايتها... (9).
وقيل: هو الدلالة على موضع الحديث في مصادره الأصلية، التي أخرجته بسنده. ثم بيان مرتبته عند الحاجة... وذلك كقولهم: أخرج البخاري في صحيحه، وأخرج الطبراني في معجمه، وغير ذلك من العبارات (10).

4- تخريج الفروع على الأصول: وهو ما نبتغي من هذه الدراسة، ولم نقف على تعريف دقيق له فيما وصلت إليه أيدينا من مصادر تخصصت في إبراز معالم هذا الفن من أول ظهوره إلى يومنا هذا، والله أعلم، ولكن بوسعنا إيجاد تعريف له يليق بموضوعه ويعبر عن مادته وهدفه، وذلك بعد جمع عبارة الفقهاء الواردة فيه، والتي حددت معالمه وضبطت أسرارها ومقاصدها.

أولاً: فنن الخريج الفقهي بالجملة عند الناظر فيه يلاحظ أنه علم لم يستقل في درسه وموضوعه، ولم ينفرد في بحثه لجهة معينة، كما هو الشأن في موضوعات الفنون الأخرى، بل جاء مزيجاً من الأصول والفروع، حازت فيه هذه الأخيرة الرتبة السنية، وذلك لهيمنتها الواضحة على ساحة البحث، حيث تبدو المسألة الأصولية فيه بشكل مهذب وملخص ومنقح، شأنه في هذا الموقع شأن الوسائل إذا سيقّت لخدمة المقاصد، فكان كذلك، وهو ما عبر عنه الأسنوي بدقة حيث قال: فأذكر أولاً المسألة الأصولية بجميع أطرافها، منقحة مهذبة وملخصة، ثم أتبعها بشيء مما يتفرع عليها ليكون ذلك تنبيهاً على ما لم أذكره (11).



وهو ما أودعه الزنجاني في مقدمة كتابه من قبل عندما قال ما ملخصه: "... وأن من لا يفهم كيفية الاستنباط، ولا يهتدي إلى وجه الارتباط بين أحكام الفروع وأدلتها... لا يمكنه التفريع عليها بحال..." (12).

فالتفريع وعدّ مسائله هو المقصود من تعلم الاستنباط وحسن الاهتداء إلى وجه الارتباط بين الفروع الأصول.

ثانياً: إذا كان من اهتمام واعتناء بالقواعد الأصولية في الكشف عن فن التخرّيج وبيان قيمته العلمية، فإن ذلك يكون مقصوراً على ذكر المسائل المهمة منه، حيث لا مجال فيه لما لا ينبني عليه فروع فقهية، وهو ما قصده الأسنوي في وصفه للمسألة الأصولية بأنها: "... منقحة مهيبة وملخصة..." (13)، وهل يراد بهذه النعوت إلا تخلص الأصول ممّا شابها وعلّق بها ممّا ليس منها؟

وفي هذا السياق ذكر الزنجاني عبارته الفاصلة في تحديد المهم من الأصول في علاج قضايا الفقه وخلفياته، قال ما نصه: "واقترنت على ذكر المسائل التي تشتمل عليها تعاليق الخلاف، رومًا للاختصار، وجعلت ما ذكرته أنموذجاً لما لم أذكره" (14).

فالتركيز على قضايا الأصول، والاختصار منها على ما يُنبج الفروع ويؤسس لقوانين الخلاف فيها، هو السمة الغالبة والواضحة لمصنفات تخرّيج الفقه على الأصول، وهذا لعمري منهج جديد ومدرسة مستقلة ظهرت عند نخبة من علماء الأصول تطلعا منهم لبعث حركة الاجتهاد الفقهي ودمجها مع أدلتها المستقاة منها بحثاً عن قوتها وفعاليتها، ومن ثم قبولها وتطبيقها، إذ "ثمرة علم الأصول ما تضمنته الشريعة المطهرة من الأحكام، وبه يُحكم الأئمة الفضلاء مباحثهم غاية الإحكام" (15).



ويمكن الوصول من ثانيا هذه النظرة التجديدية لوظيفة علم الأصول التي وضع لأجلها، إلى أن العلماء والفقهاء ممن اختار هذا المسلك البديع في التصنيف أدركوا بفقههم النافع وعقلهم الثاقب أن منهج التنظير والتجريد والجدل النظري الذي غلب على التصنيف في علم الأصول خاصة على منهج مدرسة المتكلمين، بالإضافة إلى التروح الكلامي الدخيل الذي هيمن على مجريات تفاصيل مباحثه، قد أسهم إلى حد بعيد في التراجع الوظيفي الذي أسس لأجله، وهو خدمة الفقه ونموه ومن ثم تطوره، فكان لزاما لهذا ولغيره أن يكشف النقاب عن فن تخريج الفروع على الأصول وإعادة الاعتبار في النظر إلى المعاني والمقاصد، وكان هذا الأمر هو الباعث الصريح في التأليف عند الزنجاني وغيره، قال: "وحيث لم أر أحدا من العلماء الماضين والفقهاء المتقدمين تصدى لحيازة هذا المقصود، بل استقل علماء الأصول بذكر الأصول المجردة، وعلماء الفروع بنقل المسائل المبددة من غير تنبيه على كيفية استنادها إلى تلك الأصول..." (16).

ولما كان هذا الموضوع من التصنيف مشحونا بالفروع الفقهية المختلفة، وكان انتماءه أليق بالفروع منه بالأصول، فهو بهذه الخصيصة أقرب لطريقة الفقهاء في تناوله الموضوع، وألصق بمنهجهم في إيراد الفروع وتكثيرها، مع اختلاف في جوانب أخرى ليس المكان معدا لذكرها.

ثالثا: إذا كانت مصنفات التخريج الفقهي قد أولت اهتماما مزدوجا من حيث إنها أبانت عن تأثير الأصول في الفروع وكشفت عن الترابط بينهما، فإن الناظر فيها والباحث في موضوعها لا يتعرض لها على أنها صنف في الأصول المحضة ولا الفروع البحتة، حيث لم تتعرض للقاعدة الأصولية من حيث الصحة والفساد، ولم تدرس الفروع



الفقهية من حيث الرجحان وعدمه، بل كان اهتمامها الرئيس موجهًا لإبداء أثر الأصول في الفروع (17).

لذا فإن تقديمها والتعريف بها يجب أن يكون من حيث أثر الأصول في الفروع، ومدى تعلق الثانية بالأولى، وهو ما يمكن اعتباره الدرس التطبيقي الذي يحتاج إليه الفقه والأصول، حيث به يشتد ركنهما ويمتُن ويركُز علمهما ويسهل، وهو المقصود الأصلي من وضعهما عند العلماء عامة، فلا يجوز الخروج عن هذا الغرض بحال.

وقد جانب الصواب من أضفى على هذا النوع من المصنفات عنوانًا لا يعبر بالضرورة عن مضمونها، ولا يرتقي للتعبير عن مقصودها وغرضها (18)، كما لا يمكن بحال إدخال ما ليس منها فيها، لاختلاف المعنى وبعد الغرض والمبنى (19).

وبعد هذا العرض الموجز عن فن "تخريج الفروع على الأصول"، وما يحمله من مزايا وينفرد به من خصائص وخبايا، نحاول إضفاء تعريف له يليق بموضوعه والغرض من التأليف فيه، ثم بيان ما صنف فيه لكمال التعريف والإحاطة بمضمونه.

تعريف فن تخريج الفروع على الأصول اصطلاحًا:

هو علم مستمد من الفقه والأصول يبحث في كيفية بناء الأول على الثاني في سياق تطبيقي بعيد عن جدل الأصول المجردة ومسائل الفروع المبددة (20).

وإذا كانت أهمية هذا العلم ظاهرة عند العالم والمتعلم، نظرًا لما يجمعه من تفقه أصيل يستند إلى ركن شديد، فإن الأهم من ذلك في نظري أنه جمع بين النظر والتطبيق، والمثالية والواقعية التي يتمتع بها الفقه الإسلامي، وهو أمر يكاد يندثر في أذهان الباحثين، حيث طغى الجانب النظري على البحث العلمي في علومنا الشرعية، وقفزنا عن حقيقة تاريخية



مفادها أن أحكام التشريع الإسلامي اكتسبت قوتها من حسن تطبيقها والعمل بمقتضاها، وهو في اعتقادي ما جعل ثلة من العلماء الأفذاذ يتفطن قديما إلى المنعرج الخطير الذي اتخذته كثير من العلوم حتى أصبحت في وقت ما ضربا من الخيال الفلسفي والجدل النظري الذي لا يقدم عملا ولا يسعى لتحقيق مصلحة مرجوة في الحياة، فكان هذا عملا ساعد في مجمله على انحصار الفكر الإسلامي عموما في الممارسة وبعده عن الواقع، والذي بطول الزمن ومؤثراته أصبح غريبا عنه كليا.

فكان لهذا ولغيره لزاما على الفقهاء أن يخرجوا هذا العلم عن عزلته ويعيدوا له مكانته في حياة الناس على كافة المستويات، وهو ما عبر عنه الزنجاني بقوله: "وحيث لم أر أحدا من العلماء ... تصدى لحيازة هذا المقصود، بل استقل علماء الأصول بذكر الأصول المجردة، وعلماء الفروع بنقل المسائل المبددة"، من غير تنبيه على كيفية استنادها إلى تلك الأصول... (21).

فكان تصنيف العلماء في علم التخريج الفقهي مذهبا وضع حدا لغلو منهج النظر والجدل الفلسفي الذي ساد تأليف علم الأصول في معظم فترات التاريخ خاصة على مسلك المتكلمين الذين خلت تصانيفهم من ذكر الفروع، إلا ما نزر على سبيل التمثيل فقط (22).

كما عملوا على ضبط الفروع الفقهية المشتتة في كتب الفقه الخالية من بيان طرق استنادها إلى أصولها، مما جعل منها عند الكثير من المتعلمين مجرد آراء لا تستند إلى علم أثيل ولا تلجأ إلى ركن شديد.

وهو ما تفطن إليه الإمام الشافعي وجعله جزءا مهما من منهجه في كتابه "الأم"، حيث عمل على إبراز ملامح تأخي الأصول مع الفقه، حيث استعان في غالب مواقع بيان الحكم الشرعي بالقواعد الأصولية ذات العلاقة بالحكم المحتج له، بحيث يتضح جليا ارتباط الجانب الأصولي في استنباط الحكم، فيلتئم بذلك الفقه مع الأصول في منهج اجتهادي



واضح الخطوات. وهو ما يمنح الثقة بالفروع حيث يرى ويلمس الباحث المتعلم عملية التكامل والتزاج بين الفقه والقواعد الأصولية المنبثق عنها (23).

ولا ضرر بعد بيان أهمية "فن التخرير الفقهي على الأصول"، وما قدمه ويقدمه من تطور في المجال العلمي في الفكر الإسلامي، القول بأنه يعد بحق إبداعاً في مجال الدراسات الفقهية والأصولية بمقياس البحث العلمي الحديث، فهو إضافة جديدة تحمل مدلولات ومفاهيم خاصة عن النبوغ والتطور المثالي البكر الذي وصل إليه الفكر الفقهي عند علمائنا الأوائل.

ولعل أفضل منبر عبّر من قبله هؤلاء الفقهاء عما أنجوه من إبداع علمي جديد، هو تلك المصنفات المختصرة التي تعد أنموذجاً تطبيقياً في مجال تخرير الفروع على الأصول، ولم تمنعها قلتها أن تحوز الاهتمام والاعتناء الكامل الذي تستحقه كمصادر أساسية في زيادة هذا العلم الجديد.

واستكمالاً في عرض جوانب هذا الفن وما قدمه في مجال الفقه والأصول يحسن بنا الطواف على أهم مصنفاته التي انبرت له فتركيها ونميتها من خلال وصفها وعرض منهجها ومادتها، فتكبر بعد ذلك في أعين المتعلم، فتكون بذلك سبباً في إقبال الباحثين على دراسة هذا الفن وبيان خصائصه ومقاصده، وهو مجال خصب ثمرته معلومة وآفاقه غير محدودة.

أهم المصنفات في تخرير الفروع على الأصول:

يجدر بنا قبل الشروع في استعراض المصنفات العلمية التي اهتمت بتخرير الفروع على القواعد الأصولية وتخصصت لذلك دون سواها أن ننبّه إلى أن التفاعل الحقيقي بين الفروع من جهة ومثلاً في الفقه، وبين الأصول من جهة ثانية مثلاً في قواعده، عملية أخذت

حيزا كبيرا من اهتمامات الفقهاء والأصوليين، وذلك في ثنايا مصنفاتهم على سبيل التمثيل والتفصيل فقط.

فالناظر في كتب الأصول عامة كالبرهان للجويني، والمنحول وشفاء الغليل والمستصفى للغزالي، وكذا مصادر الأصول الأخرى يلاحظ فورا فروعاً فقهية كثيرة ماثلة هنا وهناك في زحمة القواعد والضوابط الأصولية، ذكرت على سبيل الإيضاح والتمثيل، وأحيانا لتعصيد القاعدة الأصولية المؤسسة لها، فهذه مصادر في الأخير وضعت لبيان الأصول، ولا يمكن بحال فهرستها ضمن ما ألف في تخريج الفروع على الأصول.

ولعل أول كتاب يلفت النظر في هذا الموضوع هو كتاب "تأسيس النظر" لأبي زيد

عبيد الله بن عمر بن عيسى الدبوسي⁽²⁴⁾، فقد كان الأمر المعول عليه عنده: بيان الأصول التي إليها مرد الاختلاف بشكل عام، حيث لم يلتزم السير وراء أبواب الفقه ولا التنقيب في الفروع، حيث يضبطها بتخريجها على القواعد الأصولية، وإنما عكف على ذكر الأصل الذي يقوم عليه الاختلاف، ثم يأتي بأمثلة مما يتفرع عنه من مسائل، فلم يكن من اهتمامه بيان الفروع المخرجة على الأصول بحال، ولا كانت من مقصده الأول، وإن وردت عرضاً، فذلك لا يمنحه صفة الانتماء لهذا الفن على جهة التخصص، والله أعلم.

لكن هذا لا يمنع اعتبار كتاب "تأسيس النظر" بداية موفقة أظهرت الترابط الوثيق بين الأصول والفروع، ساعدت بعد ذلك على بعث حركة الاجتهاد الفقهي في مجال التخريج عند الفقهاء، فكان أن ولد هذا العلم من بطون أمثال كتاب "تأسيس النظر" وغيره.

أما المصنفات التي أفردت لتخريج الفروع على القواعد الأصولية، فإنها معدودة ومحدودة، وأول كتاب يطالعنا في هذا المضمار هو:

أولاً: "تخريج الفروع على الأصول"⁽²⁵⁾ للإمام أبي المناقب شهاب الدين محمود بن أحمد الزنجاني ت 656هـ.



والكتاب كما قال محققه: "محاولة منهجية ناجحة وأ نموذج رائع لمخطط يرسم علاقة الفروع والجزئيات من أحكام الفقه بأصولها وضوابطها من القواعد والكيلات، ضمن إطار لتقييد الاختلاف بين المذهبين الشافعي والحنفي..." (26).

وقد عرج الزنجاني رحمه الله على أهمية الموضوع وقيمه العلمية، ثم سبب التأليف في مقدمة موجزة جمعت معاني كثيرة احتوت عباراتها على شعور لدى الكاتب، هو أن الفقه بوضعه المسطور في الكتب والمصنفات ضمن مسائل مشتتة غير مسندة ولا مؤصلة عمل لا يليق بالمقصود الذي يراد منه، كما أن التأليف في الأصول الذي أخذ طابع التجريد والجدل لم يكن محل قبول عند الشيخ شهاب الدين رحمه الله.

قال رحمه الله: "... فإن المسائل الفرعية على اتساعها وبعد غاياتها لها أصول معلومة، وأوضاع منظومة، ومن لم يعرف أصولها لم يحط بها علماً..." (27).

ثم يضيف واصفاً وضع التصنيف في الأصول والفقه قائلاً: "... بل استقل علماء الأصول بذكر الأصول المجردة، وعلماء الفروع بذكر المسائل المبددة، من غير تنبيه على كيفية استنادها إلى تلك الأصول..." (28).

ثم يشير إلى أنه بمصنفه هذا يكون قد حاز الرتبة السنية، ونال به شرف قصب السبق دون سواه، قال رحمه الله: "وحيث لم أر أحداً من العلماء الماضين والفقهاء المتقدمين تصدى لحيازة هذا المقصود..." (29).

أما منهج الكتاب المتبع والذي ارتضاه الزنجاني، فقد استعرضه محقق الكتاب في نقاط محددة (30)، اعتماداً على ما ورد في مقدمة المصنف، بالإضافة إلى الخطة المرسومة والتي



تجلت في حسن التنظيم والترتيب، مع البراعة في التبويب وحسن انتقاء الفروع، وبيان وجه الارتباط مع الأصول.

والكتاب مرتب بحسب الأبواب الفقهية، صدره المصنف بالمسألة الأصولية التي ترد إليها الفروع في كل قاعدة، وضمنها ذكر الحجة الأصولية على مذهبي الحنفية والشافعية، ثم رد الفروع الناشئة منها إليها (31).

والكتاب جاء مزيجاً بين مسائل الأصول، والقواعد الفقهية، حيث إن ضوابط الباب أو الكتاب تكون مشتركة حيناً بينهما كما حدث ذلك في كتاب "النكاح" (32). ورغم أن المؤلف كان شافعي المذهب، حاول في غير ما موضع أن يظهر اعتدالاً في تعامله مع الرأي الآخر، حيث أبدى استعداداً لإعطاء المساندة لغير مذهبه في مواضع كثيرة، ودفاعه عن وجهة نظر مذهبه كان نادراً (33).

والكتاب في النهاية جعله صاحبه أمثوداً حاوياً لقواعد الأصول، جامعاً لقوانين الفروع، أتحف به ذوي التحقيق من المناظرين بما يسر الناظرين، واقتصر فيه على المهم من مسائل الأصول التي تمل عليها تعاليق الخلاف، فكان عملاً تطبيقياً للاسم على المعنى كما ذكر ذلك بنفسه رحمه الله (34).

ثانياً: "مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول" (35) تأليف العلامة الشريف أبي عبد الله محمد بن أحمد التلمساني المالكي ت 771هـ.

الكتاب مشبع بنفس غير معهود في كتب الأصوليين، لقد اتبع فيه مصنفه ترتيباً منطقياً، واستفاد في كثير من تقسيماته مما ورد عند أبي الوليد الباجي رحمه الله في كتابه



"الإحكام" (36)، وهو أمر غير مستغرب عند المغاربة، فكثيراً ما نلاحظ تشابه أنماط التأليف عندهم، والأمثلة على ذلك كثيرة.

وقد أفصح رحمه الله عن خطته في ترتيبه لكتابه، "حيث جعل ما يتمسك به المستدل على الأحكام الشرعية في المسائل الفقهية منحصرًا في جنسين: ما هو دليل بنفسه، وما هو متضمن للدليل، والدليل بنفسه ينقسم إلى قسمين، وهما الأصل بنفسه واللازم عن الأصل، والأصل بنفسه نوعان: نقلي وعقلي، والنقلي له شروط أربعة.

والعقلي نوعان: استصحاب الحكم الشرعي، واستصحاب الحكم العقلي. وأما اللازم عن الأصل، وهو القسم الثاني من الدليل بنفسه فجعله ثلاثة أنواع: قياس طرد، وقياس عكس، واستدلال، وجعل تحته ستة أنواع.

وأما الجنس الثاني: وهو المتضمن للدليل فجعل تحته نوعين: الإجماع وقول "الصحابي" (37).

ولما كان كتاب "المفتاح" موضوعه تخريج الفروع (38)، أبعده الشريف التلمساني من كتابه منهج الاستدلال على المسألة الأصولية، واكتفى بتقريرها وتصويرها، مع الإشارة حيناً إلى الاختلاف فيها، وتمثل أهمية الكتاب في أن صاحبه حاز قصب السبق في المذهب المالكي، كونه عاجل موضوعاً جديداً أسهم به ودون منازع في ربط فروع المالكية بأصولهم، وهو عمل لا زال غصاً لم ينل حظه في كتابات فقهاء المالكية، كما هو الشأن في المذاهب الأخرى، هو عمل وأسلوب جدير بالاهتمام تناوله الشريف التلمساني بروح عالية من الفهم وحسن التخطيط والإحاطة بأهم وأبرز القواعد الأصولية، مع بيان كيفية بناء الفروع الفقهية عليها.



ولا يخفى الطابع المذهبي البحت على الكتاب، إلا أن ذلك لم يمنع المصنف رحمه الله من استعراض آراء العلماء الآخرين، مع انتصاره لمذهبه في نهاية المطاف (39).

ثالثاً: "التمهيد في تخريج الفروع على الأصول" (40) للإمام جمال الدين أبي محمد عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي (ت 772هـ).

قال محققه: "هو من أهم الكتب التي صنف في تخريج الفروع على الأصول، لكونه لم يترك قاعدة أصولية مهما كانت إلا وتعرض لها، وحاول أن يذكر لها فرعاً فقهياً..." (41).

وقد أشار الأسنوي في مقدمة كتابه إلى سبب تأليفه هذا المصنف، فبعد أن استعرض رحمه الله علم الأصول، وتطور التأليف فيه بدءاً بالإمام الشافعي، وما أنجزه هو نفسه في الاعتناء بمراجعة مصنفااته المبسطة والمتوسطة والمختصرة.

قال: "ثم إنني استخرت الله تعالى في تأليف كتاب يشتمل على غالب مسائله، وعلى المقصود منه، وهو كيفية استخراج الفروع منها" (42).

وكان الأسنوي رحمه الله بعبارة هذه يصنف الأصول ومسائله إلى ما لا يحمل مقصوداً من التأليف فيه، وفي هذا تلميح منه إلى أن علم أصول الفقه لم يتمحض لدراسة مسائله، بل شأبه كثير مما ليس منه، ولا ينبغي عليه عمل فقهي واضح (43)، ومنه ما يحمل مقصوداً، وهو الجانب الغالب في الأصول، حيث بيان كيفية استخراج الفروع من مسائله، وهو ما قصده الأسنوي من كتابه "التمهيد".

أما عن المنهج الذي اختاره الشيخ جمال الدين في كتابه، فقد كشف عنه بوضوح في مقدمته الجامعة: قال ما ملخصه: "فأذكر أولاً المسألة الأصولية بجميع أطرافها، منقحة مهيبة ملخصة، ثم أتبعها بذكر شيء مما يتفرع عليها، ليكون ذلك تنبيهاً على ما لم أذكره" (44).



ومن هذه العبارة المختصرة حول منهج المصنف في كتابه، نقف على أمر مهم، وهو أن فن تخرّيج الفروع على الأصول قائم مستقل، لا يمكن إدراجه ضمن الأصول فهو لا يضاهاها، ولا جعله في خانة الفقه والفروع فهو لا يشبهها.

فذكر الأسنوي للمسألة الأصولية بشكل منقح مختصر فيه دلالة على أنها ليست مقصودة في ذاتها، بل أنشئت لغرض بيان تخرّيج الفروع عنها، كما أن ذكر بعض الفروع والاكتفاء بجزء من مسائله فيه بيان من الأسنوي على أن المذكور منه في كتابه جيء به لبيان عملية الترابط والتداخل، ومن ثم كيفية بنائها على القواعد الأصولية.

ولقد أثقل الأسنوي رحمه الله كاهل الكتاب بالمسائل الفقهية مع الاستطراد في تقريرها، حيث يستغرق ذلك الصفحات الطوال، وهو خروج في الجملة عن مقصود الكتاب، لأن الوقوف على المسائل الفقهية والتدليل على صحة الحكم فيها أو عدمه ليس هو المراد، وإنما الأثر الفقهي المترتب كان أجدر بذلك منها، ولقد تكرر هذا الأمر في "التمهيد" كثيرا.

ولعل أهم ما يمكن إضافته لكتاب "التمهيد" دون سواه هو تميز الأسنوي بجديّة أكثر في الجانب الأصولي، حيث كان متمرسا بقواعده فميزا صحيحها عن سقيمها، ثم اقتصره على المهم منها في بناء الفروع عنها، وهو ما لا نلاحظه عند غيره، خاصة عند الزنجاني في كتابه "تخرّيج الفروع على الأصول" السابق الذكر⁽⁴⁵⁾.

وأخيرا يشعّرنا الأسنوي رحمه الله، وكأنه لم يسبق بمثل هذا العمل، وأن طريقته جديدة في هذا الفن جدير بأن يقتدى به فيها، خاصة لمن أراد من أرباب المذاهب خدمة مذهبه من خلال استعراض قواعده الأصولية وفروعه الفقهية المنبثقة عنها.



قال رحمه الله: "وقد مهدت بكتابي هذا طريق التخريج لكل ذي مذهب، وفتحت باب التفريع لكل ذي مطلب، فلتستحضر أرباب المذاهب قواعدها الأصولية وتفاريعها، ثم تسلك ما سلكته، فيحصل به إن شاء الله تعالى لجميعهم التمرن على تحرير الأدلة وتهدئتها" (46).

رابعاً: كتاب "القواعد والفوائد الأصولية وما يتعلق بها من الأحكام الفرعية" (47) للعلامة الحنبلي علاء الدين علي بن عباس البعلي المعروف "بابن اللحام" تـ 803هـ. ذكر مؤلفه في مقدمته ما مضمونه أن علم الأصول وقواعده عظيم شأنه وقدره، وتظهر هذه العظمة والشرف في كون ثمرته هي الفقه الذي تضمنته هذه الشريعة الغراء، به تُحكّم الفروع وتشعباتها، ويُضمّن بعد ذلك التطبيق والعمل بأحكامها (48).

وقد سلك فيه ابن اللحام مسلك الأسنوي في "تمهيده"، يصدر كلامه بالقاعدة الأصولية، ثم يشرع في التفريع على ما يليق بها، قد يلجأ في غالب المواطن -إن لم تكن كلها- إلى استعراض آراء وخلافات العلماء في المسائل الأصولية، وذلك بشكل مختصر، يمهّد بها للولوج الحسن والمستوعب لفروعها المنبثقة عنها، وذلك كأن يقول: "الكفار مخاطبون بفروع الإيمان إجماعاً، ونقله القرافي، وفروع الإسلام في الصحيح عن أحمد رحمه الله، وقال الشافعي أيضاً... الخ"، ثم يقول: "إذا تقرر هذا فهنا مسائل تتعلق بالكفار، بناها بعضهم على التكليف بالفروع وعدمه" (49).

وقد أثنى على الكتاب بعضهم، قال: "...وهي قواعد مختصرة مفيدة جداً، وفي أوله نحو تسع ورقات، تشتمل على كشف مسائل الكتاب، مرتبة على أبواب الفقه..." (50).



وقد اشتمل الكتاب على فوائد أصولية وفقهية زين ابن اللحام بها كتابه، فأضفت طابعا علميا متنوعا على الموضوع، يجد فيه القارئ ضالته بالإضافة إلى المتعة المصاحبة لذلك. وأخيرا يمكن بحق اعتبار كتاب "القواعد والفوائد الأصولية" نموذجا تطبيقيًا نقل الفقه الحنبلي نقلة نوعية اقتدى به صاحبه بـ "التمهيد" للأسنوي. قال ابن عبد الهادي في ترجمة المصنف عند ذكر كتابه "إحكام الأحكام الفرعية" ولعله "القواعد": "وأظنه تبع في ذلك الأسنوي" (51). والله أعلم.

خامسا: كتاب "كشف الفوائد من تمهيد القواعد" (52) ألفه أحد أئمة الشيعة على غرار كتاب "التمهيد" للأسنوي، وقيل: الصواب في اسمه "تمهيد القواعد الأصولية والعربية لتفريع فوائد الأحكام الشرعية"، واسم مؤلفه: زين الدين علي بن أحمد الشامي العاملي المشهور بـ "الشهيد الثاني"، ذكر في مقدمته أنه صنفه في تخريج الفروع على الأصول، وفق تمهيد الأسنوي، وفي ذيله رسالة تفهرس للمسائل حسب أبواب الفقه، وقد فرغ من تأليفه سنة 968هـ (53).

سادسا: كتاب "الوصول إلى قواعد الأصول" (54) لمصنفه محمد بن عبد الله بن أحمد الخطيب التمرتاشي الحنفي ت 1004هـ. ذكر في مقدمته أنه سار به سيرة الأسنوي في التمهيد، قال في مقدمته: "لما كان تمهيد الأصول للشيخ الإمام والخبر البحر الهمام، شيخ الإسلام مفتي الأنام، جمال الدين عبد الرحيم الأسنوي الشافعي -تغمده الله برحمته وأسكنه فسيح جناته- كتابا في بابيه عديم النظر، حاويا من القواعد الأصولية والفروع الفقهية للجسم الغفير، لم أقف على كتاب من مؤلفات مشايخنا يشبهه في الترتيب، ويضاهيه في حسن التهذيب، سنح لي أن أصنف كتابا على منواله الغريب، وأسلوبه العجيب، ليكون عدة في الباب للمحصلين والطلاب..." (55).



والكتاب كما قال محققه: "وقد جاء التأليف لهذا الكتاب واقفا على منوال التمهيد للأسنوي من حيث ترتيب المادة العلمية، فهو يذكر المسألة الأصولية ثم يخرج عليها الفروع الفقهية... فالمسألة تأتي كقاعدة مقررة، وقد يحتاج في بعض المواضع إلى تقريرها والإشارة إلى قول العلماء فيها من علماء الأصول واللغة..." (56).

وإن المؤلف قد استفاد من الأسنوي في كتابه من حيث الترتيب والمنهج وتقدير القواعد ومناقشتها، إلا أنه سلك طريقا أخرى قدّم فيها وأخر، وأفاد فيها من كتب الأصول الحنفية وطريقتهم في إيراد المسائل من علم الأصول، ثم يخرج ما يمكن تخريجه من الفروع المتداولة في كتبهم (57).

والكتاب في نهاية المطاف حاول من خلاله الخطيب الترتاشي دمج أصول الحنفية بفروعهم على ضوء منهج شافعي تأثر بصحته وقوته وحسن تنظيمه.

سابعا: "تخريج الفروع على الأصول"، ذكر محقق "تمهيد الأسنوي"، أنه لأحد أئمة الشافعية غير معروف الاسم (58).

ثانيا: تخريج الفروع الفقهية على القواعد النحوية:

مما لا ريب فيه عند أهل العلم أن علم اللغة والنحو من أكثر العلوم ارتباطا وتداخلا بالشرعية الإسلامية وفنونها، ولا أدل على ذلك من أن علم النحو شرط أساسي وضعه علماء الأصول لمن أراد تبوأ رتبة الاجتهاد، بل هو فرض كفاية عند بعضهم، قال الفخر الرازي: "اعلم أن معرفة اللغة والنحو والتصريف فرض كفاية، لأن معرفة الأحكام الشرعية واجبة بالإجماع، ومعرفة الأحكام بدون معرفة أدلتها مستحيل، فلا بد من معرفة أدلتها، والأدلة راجعة إلى الكتاب والسنة، وهما واردان بلغة العرب ونحوهم وتصريفهم،



فإذن تتوقف العلم بالأحكام على الأدلة، ومعرفة الأدلة تتوقف على معرفة اللغة والنحو والتصريف، وما يتوقف عليه الواجب المطلق، وهو مقدور للمكلف فهو واجب، فإذا معرفة اللغة والنحو والتصريف واجبة (59).

ويضاف إلى هذا أن أحكام الشريعة ونصوصها ممثلة في القرآن والسنة الشريفة تعد أصلاً ثابتاً من أصول الاحتجاج في النحو واللغة دون نكير، فالتفاعل وقع بينهما ولا يمكن فصل أحدهما عن الآخر. فما من علم شرعي إلا ويشكل علم النحو واللغة فيه حجر الزاوية، ولا يتأتى الإبداع فيه إلا لمن أتقنهما بحثاً وممارسة، والأدلة على ذلك كثيرة لا يمكن حصرها، ولو استعرضنا مصادر العلوم كافة لوقفنا على هذا التزاوج الطبيعي الذي لا يمكن فك عقده بحال.

وإذا أدركنا مكانة هذه العلاقة، فالشاهد عليها هو أن يكون كبار النحويين واللغويين من القراء المشهورين، كالكسائي، وأبي عمرو بن العلاء وغيرهما. ثم إن اللحن في قراءة القرآن الذي ظهر في القرون الأولى هو الدافع الذي حفز أبا الأسود الدؤلي وعلماء العربية من بعده إلى وضع علم النحو (60).

ويمكن بعد هذه المقدمة حول حقيقة التفاعل بين علم النحو من جهة وعلوم الشريعة من جهة ثانية -والذي ظهر في شكل صور متعددة بدأت سهلة مبسطة، ثم أخذت مظاهر جديدة تطورت بتطور العلوم وظهور التخصصات- يمكن أن نتحدث عن تفاصيل هذه العلاقة، ويمكن حصرها في اثنين نظراً لأهميتهما.

1- التفاعل بين أصول الفقه وعلم النحو:

شهدت العلوم في مرحلة من المراحل المتقدمة نزوعاً إلى التحدد الواضح المعالم، بعد أن كانت مجملة لا يكاد يظهر بعضها عن بعض، حيث ظهرت على الساحة العلمية تخصصات وبرزت إلى الوجود معها مصنفات، فكان أن شهدنا منها في علم النحو كتاب (61) سيوييه



الذي أسس به علم النحو، وهو عمدة النحاة ومأخذهم في تصانيفهم، كما شهدت المرحلة ظهور أول كتاب في أصول الفقه وهو "الرسالة" للإمام الشافعي الذي ألفه على أسس متينة اعتمد فيها على الأسلوب اللغوي الواضح، مع حسن الترتيب والتنظيم، والفصاحة في التعبير، ولا غرابة في ذلك فقد انكب رحمه الله ما يقرب من العشرين سنة على دراسة علم العربية في معاقلها الأولى، ولما سئل في ذلك قال: "ما أردت بهذا إلا الاستعانة على الفقه" (62)، فهذا مما يدل على أن ثمة علاقة بين العلمين أدركها الإمام الشافعي بثاقب علمه وبصيرته.

وحيث إن علم أصول الفقه إنما هو علم أدلة الفقه، وأدلة الفقه إنما هي الكتاب والسنة، وهذان المصدران عربيان، فإذا لم يكن الناظر والمستنبط فيهما عالماً باللغة وأحوالها محيطاً بأسرارها وقوانينها، تعذر عليه النظر السليم فيها، ومن ثمّ تعذر استنباط الأحكام الشرعية منها، ولذلك صار النحو شرطاً في رتبة الاجتهاد (63)، فهو فرض كفاية كما سبق وأن ذكر الرازي في محصوله (64)، وبسبب موقع النحو وتصدره الرتبة السنية في العلوم صنف ضمن الثلاثة التي تكون علم الأصول ويستمد منها مادته.

قال الآمدي: "وأما ما منه استمداده -أي علم أصول الفقه- فعلم الكلام، وعلم العربية، والأحكام الشرعية..." (65).

وللنحو نصيب كبير من مباحث اللغة العربية، حيث يتحدث أهل الأصول عن معرفة دلالات الأدلة اللفظية، ومن ضمنها الحديث عن الاستثناء وهو من أدلة تخصيص العموم، وفيه الكلام عن الجمل المتعاقبة بالواو إذا تعقبها استثناء، وغير ذلك كثير (66).

كما عرض أهل الأصول ومنهم الآمدي إلى الاسم والفعل وأقسامه والحروف وأنواعها والمعاني التي تؤدّيها، ونحو ذلك من المباحث النحوية التي لا غنى للأصولي عنها (67).



لكن غاية المطاف أن التطرق لهذه الموضوعات والبحث الذي شملها في جانبه الأصولي نلاحظ أن ذلك لم يتعدّ جانب النظر والاستدلال البعيد عن الممارسة الفقهية التطبيقية التي تعرفها كتب اللغة، حيث تتحول بسرعة إلى عمل فقهي جاد، تسهم في حل المسائل الفقهية المستعصية وفقاً لمقتضيات النحو وقواعده المؤسسة عليه، ويتم كل ذلك بالاعتماد على التخرّيج الفقهي الذي يمارسه الفقهاء في اجتهادهم المستمرة.

إن العلاقة بين أصول الفقه وأصول النحو تكاد تتشابه وتتداخل، نظراً للوحدة الاصطلاحية التي يدور حولها هذان العلمان، فإذا كان علم الأصول موضوعه علم أدلة الفقه⁽⁶⁸⁾ وإذا كان الفقهاء قد قسموا الحكم الشرعي إلى واجب وحرام ومندوب ومكروه ومباح، ووضعوا⁽⁶⁹⁾، فكذلك ذهب النحويون في تقسيمهم للحكم النحوي، فهو عندهم واجب، وممنوع، وحسن، وقبيح، وخلاف الأولى، وجائز على السواء⁽⁷⁰⁾.

وإذا كانت أدلة الفقه الرئيسة التي عليها مدار الدليل هي النقل "الكتاب والسنة والإجماع"، وكذا القياس، فإن أدلة النحو الأساسية تنحصر هي بدورها في النقل والإجماع والقياس، وعند بعضهم استصحاب الحال⁽⁷¹⁾.

وقد وقع الاختلاف بين النحاة في إثبات الاستحسان أو عدم إثباته، الأمر نفسه ناقشه أهل الأصول، فمنهم من اعتبره وهم الأكثر، واختار بعضهم إبطاله⁽⁷²⁾. أما صورة التشابه القوي بين العلمين فتجلى في اصطلاح القياس، فقد أفاض النحاة وأهل الأصول في الحديث عن القياس وأنواعه، كقياس الشبه، والعلة، والطرد، والخفي، والجلي، كما فصلوا في العلة وقوادحها ومسالك إثباتها⁽⁷³⁾.



2- التفاعل بين الفقه والنحو:

إن الناظر لكتب الفقه ومدونات، والدارس لمباحثه وموضوعاته، لا يجد صعوبة تذكر ملاحظة التزاوج الطبيعي بين الفقه والنحو، وذلك من خلال الأثر الواضح الذي تمارسه القواعد النحوية على توجيه الفروع الفقهية ومسائلها، وخاصة في أبواب لا تكاد تخلو من الأثر النحوي في توجيهها، وذلك كالطلاق والعق والأقارب وغيرها، مما ترد عليه الأمثلة في كتب الفقه بشكل عام.

إن افتقار الفقه إلى اللغة وقواعدها أمر تنبه إليه العلماء وأشاروا إلى أهميته في بناء الفقه على أسس عربية صحيحة، تعمل على تأصيل أحكامه، وإحكام معانيه ودلالاته، وتأكيداً لهذا ما قاله ابن السيد البطليوسي (ت 521هـ): "إن الطريقة الفقهية مفتقرة إلى علم الأدب، مؤسسة على أصول كلام العرب، وإن مثلها ومثله قول أبي الأسود الدؤلي:

فإلا تكنها أو تكنه فإنه *** أخوها غذته أمه بلبانها " (74).

والناظر في كتب الفروع على مستوى المذاهب يدرك دون معاناة مسائل كثيرة تقوم أحكامها على القواعد النحوية، خاصة منها كتب النووي من الشافعية كالجموع والروضة، وكتب ابن قدامة من الحنابلة كالمغني شرح مختصر الخرقي والمقنع الكافي وغيرها، ومصادر المالكية منها الذخيرة للقرافي والجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة لابن شاس، وكتاب ((الجامع الكبير)) لحمد بن الحسن الشيباني، وهو عمدة المصادر على الإطلاق في موضوع تخريج الفروع الفقهية على القواعد النحوية. غير أن هذه المصادر وغيرها لا يمكن حصرها في هذا المجال " تدير كثيراً من المسائل الفقهية على أساس النحو، ولكنها لا تنص في كل فرع فقهي استقر عليه النظر على ما يقابله من القواعد النحوية التي استقر النظر النحوي عليها " (75). كان هذا في النهاية عاملاً أساسياً في افتراق الفقه عن القواعد



النحوية، مما جعل كثيرا من الباحثين يستصعبون عملية الربط بين الفروع الفقهية والأصول النحوية، فكان لزاما بعد ظهور هذه الغربة بين علمين مترابطين أن يتفطن لها النبغاء من فقهاءنا المجتهدين ويعملوا على إعادة البناء إلى أصله، فكان أن بزغ إلى الوجود العلمي فن مستقل مزج بين الأصول والفروع في كتلة موحدة دلت على أصالة فقهاءنا، ومكانة استمداد قدراته الضاربة في أعماق أصول تراثنا وثقافتنا الخالدة.

ولعل من كمال بيان تفاصيل هذا المولود الجديد أن نتعرض بإسهاب لمن ناله شرف التأليف فيه على جهة الاستقلال والتخصص، وليس معنى ذلك ألا نعرض على المحاولات العلمية التي مهدت وسبقت في هذا المضمار، وكان على رأسها جهود الإمام محمد بن الحسن الشيباني أحد أبرز تلاميذ أبي حنيفة رحمه الله تعالى، فهو من أوائل من اشتغل بربط المسائل الفقهية بأصولها النحوية، وذلك من خلال كتاب "الأيمان" من كتابه الجليل "الجامع الكبير"، حيث أدار مباحث فقهية كثيرة ومتنوعة على أسس نحوية ولغوية أشاد بها الزمخشري في كتابه "المفصل"، قال رحمه الله: "وهلا سفهوا رأي محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله فيما أودع في كتاب الأيمان" (76).

ثم علق ابن يعيش على كلام الزمخشري فقال: "وهو صاحب الإمام أبي حنيفة رضي الله عنهما، وذلك أنه ضمن كتابه المعروف بالجامع الكبير في كتاب الأيمان منه مسائل فقه تبني على أصول عربية، لا يتضح إلا لمن له قدم راسخة في هذا العلم، فمن مسائله الغامضة أنه قال: أي عبيدي ضربك فهو حر، فضربه الجميع عتقوا، ولو قال: أي عبيدي ضربته فهو حر، فضرب الجميع لم يعتق إلا الأول، فكلام هذا الخبر مسوق على كلام النحو في هذه المسألة" (77).



وقد أفاض الأسنوي في توجيه كلام الإمام محمد بن الحسن، فقال: "فاعل الفعل في الكلام الأول - وهو الضمير في "ضربك - عام، لأنه ضمير أي، وحينئذ فيكون الفعل الصادر عنه عاما، لأنه يستحيل تعدد الفاعل، وانفراد إذا فعل أحدهما غير فعل الآخر، ولهذا قلنا بعق الجميع.

وأما الكلام الثاني - وهو قوله: أي عبيدي ضربته، فالفاعل فيه - وهو "تاء" المخاطب - خاص، والعام فيه إنما هو ضمير المفعول - أعني الهاء - واتحاد الفعل مع تعدد المفعول ليس محالا، فإن الفاعل الواحد قد يوقع في وقت واحد فعلا واحدا بمفعولين أو أكثر" (78).

ومن هذا وغيره يحكم للإمام الشيباني أنه حاز فضل السبق في النظر الدقيق في التفاعل بين الفقه والنحو، واستقرت هذه السنة في أذهان الفقهاء من بعده، ثم تطورت بأشكال مختلفة حتى أبانت عن استقلاليتها في مصنفات خاصة تناولتها بالتفصيل المشيع. وبإمكاننا إضافة جهود أخرى لا تقل أهمية عن تلك التي سبقت عند محمد بن الحسن، فإن لعلماء النحو فضلا وتأثيرا في بيان عملية الترابط بين الفقه والنحو، حيث شد انتباههم هذا الأمر في غير ما موضع ذكرت لنا كتب التراجم طرفا منه.

فقد روى ياقوت في "معجم الأدباء" أن الفراء عالم النحو كان يوما عند محمد بن الحسن، فتذاكروا في الفقه والنحو، ففضل الفراء النحو على الفقه، وفضل محمد بن الحسن الفقه على النحو. فقال الفراء: قلّ رجل أنعم النظر في العربية وأراد علما آخر إلا سهل عليه. قال محمد بن الحسن: يا أبا زكريا، قد أنعمت النظر في العربية، وأسألك من باب الفقه، فقال: هات على بركة الله تعالى، فقال له: ما تقول في رجل صلى فسها في صلاته، وسجد سجدي السهو فسها فيهما؟ فتفكر الفراء ساعة، ثم قال: "لا شيء عليه. فقال له



محمد: لم؟ فقال: لأن التصغير عندنا ليس له تصغير، وإنما سجدة السهو تمام الصلاة، وليس للتمام تمام. فقال محمد بن الحسن: ما ظننت أن آدميا يلد مثلك" (79).

فلاستدلال بالقياس هنا غير صحيح فقهياً (80)، لكن غاية الأمر فيه دلالة على أن هناك تفاعلاً وتمازجاً لا يمكن إنكاره بين الفقه والنحو من حيث البناء والتخريج عموماً.

ويروي الزبيدي رحمه الله مناظرة تمت بين عالم النحو الكسائي وأبي يوسف الفقيه الحنفي، قال: "دخل أبو يوسف على الرشيد -والكسائي يمازحه- فقال له أبو يوسف: هذا الكوفي قد استفرغك وغلب عليك، فقال: يا أبا يوسف إنه ليأتيني بأشياء يشتمل عليها قلبي، فأقبل الكسائي على أبي يوسف فقال: يا أبا يوسف هل لك في مسألة؟ قال: نحو أم فقه؟ قال: بل فقه، فضحك الرشيد حتى فحص برجله، ثم قال: ثلّقي على أبي يوسف فقهها! قال: نعم، قال: يا أبا يوسف، ما تقول في رجل قال لامرأته: أنت طالق إن دخلت الدار؟ قال: إن دخلت الدار طلقت. قال: أخطأت يا أبا يوسف، فضحك الرشيد، ثم قال: كيف الصواب؟ قال: إذا قال "أن" فقد وجب الفعل، وإن قال "إن" فلم يجب ولم يقع الطلاق. قال: فكان أبو يوسف بعدها لا يدع أن يأتي الكسائي" (81).

ففعّل الكسائي في تخرجه المسألة الفقهية على القاعدة النحوية، واستثناس أبي يوسف بما فعل، والتزام مجلسه إشارة إلى صحة التكامل الذي يجمع الفقه بالنحو، وعلى سبيل النكتة العلمية الهادفة.

وذكر ابن هشام ما يماثل هذا الذي ينسب للكسائي، حيث يدير المسائل الفقهية على الأصول النحوية، ذلك أن "الرشيد كتب ليلة إلى القاضي أبي يوسف يسأله عن قوله: فإن ترفقي يا هند فالرفق أيمن *** وإن تحرقي يا هند فالخرق أشأم

فانت طالق والطلاق عزيمة *** ثلاث، ومن يخرق، أعق وأظلم

فقال: ما يلزمه إذا رفع الثلاث ونصبها؟!

قال أبو يوسف: فقلت: هذه مسألة نحوية فقهية، ولا آمن الخطأ إن قلت فيها برأيي، فأتيت الكسائي وهو في فراشه، فقال: إن رفع "ثلاث" طلقت واحدة، لأنه قال: "أنت طالق" ثم أخبر أن الطلاق التام ثلاث، وإن نصبها طلقت ثلاثاً، لأن معناها أنت طالق ثلاثاً، وما بينهما جملة معترضة، فكتبت بذلك إلى الرشيد، فأرسل بجوائز، فوجهت بها إلى الكسائي (82).

ففي هذه الحادثة انكشف التفاعل الحقيقي بين النحو والفقه، وتقاسم الدور في حل القضايا الشائكة التي تعترض الناس عامة، فالقاضي أبو يوسف لجلالته في الفقه يعلمنا أن قضاياه بحاجة إلى علم النحو لفك ألغازها وإشكالاتها.

ويذكر بعضهم أنه كانت تخصص الليالي للفقهاء يتكلم فيها عن مسائل الفقه في طرائق ومسالك أهل النحو، وهو ما كان يفعله ابن الحداد الفقيه الشافعي في كل ليلة جمعة، كما نقل عنه الزبيدي في طبقاته (83).

وغير هذا كثير مما هو مبثوث في كتب التراجم والطبقات والأدب، حيث التلاحم العلمي الذي عرف بين العلماء من كافة التخصصات، والذي يبنى على أن ثمة صلة قوية بين العلوم يربطها التكامل الذي فرضته وحدة التصور للحياة على كافة المستويات الفكرية والعلمية والتربوية.

إلا أن الجهد النحوي الذي عرضنا نماذج منه في بيان غوامض الفقه لم يكن بـذاك المستوى العلمي الجاد الذي اتصف به مجهود الفقهاء الذين أسسوا لهذا الفن باستقلال،



حيث عملوا على إبراز الترابط الوثيق بين الفقه وأصول النحو، وفق منهج علمي ثابت ومتميز، يمكن لنا الوقوف على مظاهره من خلال دراسة ما صنف استقلالا في هذا الفن على الخصوص، وأول كتاب يطالعنا في هذا الفن بحسب علمنا يجمع بين دفتيه مسائل فقهية مداراة على أسس نحوية هو:

1- كتاب "الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية" (84)، للإمام البارع جمال الدين عبد الرحيم الأسنوي الشافعي ت 772هـ، وقد ذكر الكتاب بأسماء مختلفة عند عدد من المهتمين بالتراجم، فكان من أبرزها ما ذكره السيوطي باسم "الكواكب الدرية في تنزيل الفروع الفقهية على القواعد النحوية" (85)، وذكره مؤلفه في الطبقات باسم "تخرّيج الفروع على القواعد النحوية" (89)، وفي الشذرات "الكوكب الدري في تخرّيج مسائل الفقه على النحو" (90).

والكتاب كما وصفه محققه: "درس عملي جاد، للتفاعل الحار المثمر بين علم العربية وبين علوم الشريعة بعامة، وعلم الفقه بخاصة... يجمع بين دفتيه الفروع الفقهية منزلة على القواعد النحوية، وبهذا الكتاب خرجت الفروع الفقهية من كتبها الخاصة بها وخرجت القواعد النحوية من كتبها الخاصة بها، وتعانقت جميعا في حب وود وحنان" (91).

يتألف كتاب "الكوكب الدري" من ثمان وخمسين ومائة مسألة موزعة على سبعة وعشرين فصلا وخمسة أبواب، يبدأ المؤلف في كل مسألة بذكر القاعدة النحوية ثم يشرع في تنزيل الفروع الفقهية عليها. وقبل كل هذا وضع مقدمة ذكر فيها أن علم الفقه مستمد من علم الأصول وعلم العربية.

قال رحمه الله: "فأما استمداده من علم الأصول فواضح، وتسميته بأصول الفقه ناطقة بذلك، وأما العربية فلأن أدلته من الكتاب والسنة عربية، وحينئذ فيتوقف فهم تلك الأدلة على فهمها، والعلم بمدلولها على علمها" (92).

ثم انتقل الأسنوي للحديث عن العربية وأهميتها في رتبة الاجتهاد، وأشار إلى براعة الشافعي في ذلك، وأنه صاحب الفضل الذي جمع بين الأصول والفقه والعربية (93).

أما منهج الأسنوي في كتابه، فقد أشار إليه في المقدمة، فهو يذكر أولاً المسألة النحوية مهذبة منقحة، ثم يتبعها بذكر جملة ما يتفرع عليها من الفروع الفقهية، قال: "فأذكر المسألة الأصولية - كما هو في التمهيد - أو النحوية - كما هو في الكوكب الدرري - مهذبة منقحة، ثم أتبعها بذكر جملة ما يتفرع عليها، ليكون ذلك تنبيهاً على ما لم أذكره" (94).

وقد التزم المؤلف هذا المنهج الذي رسمه لعمله من أول الكتاب إلى آخره، وذلك وفق خطة محكمة، كما أعلن عنها في خطبته.

أما مصادره وموارده في كتابه، فقد نبه على أهمها التي استعان بها في الكشف عن المسائل النحوية والأحكام الفقهية قال رحمه الله: "واعلم أنني إذا أطلقت شيئاً من المسائل النحوية، فهي في كتابي شيخنا أبي حيان اللذين لم يصنف في هذا العلم أجمع منهما، وهما: الارتشاف، وشرح التسهيل، فإن لم تكن المسألة فيهما صرحت بذلك، وإذا أطلقت شيئاً من الأحكام، فهو من الشرح الكبير للرافعي (95)، أو من الروضة (96) للنووي رحمهما الله تعالى، فإن لم يكن فيهما صرحت بذلك" (97).

هذه هي أهم مصادر الأسنوي في كتابه، والتي كانت عمدة نقوله واقتباساته، أما المصادر الأخرى فهي كثيرة ومتنوعة، بين نحوية ولغوية وفقهية، وكذا في فن التراجم، من



أبرزها شرح المذهب، والأذكار، ولغات التنبيه للنووي، وطبقات الشافعية للعبادي، والتممة للمتولي، وكتب ابن مالك النحوية، والحاوي للماوردي، وفتاوى القفال، وغير هذا كثير.

وقد بدت شخصية المؤلف واضحة ومتمكنة في كتابه، سواء ذلك من خلال المنهج المتبع، أو الأسلوب المختار لبيان وتوضيح أفكاره ومقاصده، أو من خلال حسن انتقاء المصادر واستعمالها وفق حاجات الموضوع دون إفراط ولا تفريط، وليس هذا بالغريب على الأسنوي الذي برع في التأليف، ومصنفاته شاهدة على ذلك، حيث حسن الاختيار مع الإتقان والاستيعاب، ولا حاجة لنا لتعصيد ذلك بالشواهد الناطقة.

أما قيمة الكتاب العلمية فإن ذلك لا يحتاج إلى بيان، وعنوانه شاهد على ذلك، حيث الجدة في اختيار الموضوع، والأصالة في معالجة قضاياها، فهو عملة نافقة لا يكاد يختلف حوله اثنان، يرمي إلى ربط الشريعة بالعربية، أي معالجة القضايا الفقهية وفق مقتضيات القواعد النحوية، وهو أمر جديد لم يعتد العلماء الخوض في بحره، ولم تألف الألسنة المزج بين فقهه ونحوه.

ركب الأسنوي رحمه الله عباب أمواجه، وكله ثقة في الوصول إلى بيان حقيقة الانتفاع بين علوم العربية ممثلة في نحوها، وعلوم الشريعة ممثلة في فقهها، فكان كتاب "الكوكب الدري" وجها حقيقيا أظهر صورة مؤلفه كاملة في أعين خاصة الناس وعامتهم.

2- كتاب "زينة العرائس من الطرف والنفائس"، في تخریج الفروع الفقهية على القواعد النحوية لمؤلفه يوسف بن حسن بن عبد الهادي تـ 902هـ.

فهو وإن كان حنبلي المذهب، إلا أن فوائده لا تنقطع، وعلومه لا تتوقف على انتساب معين، بل احتوى على ما لا يوجد في غيره، وقارئه يلحظ ذلك بسرعة إن حالفه الفهم في النظر.

أ- في التحقق من صحة اسم الكتاب ونسبته للمؤلف:

لم يعرّج العلامة ابن عبد الهادي على ذكر تسمية الكتاب في مقدمته، وهو ما درج عليه في غالب مصنفاته، وذلك أمر اعتاده كثير من العلماء في مصنفاتهم، لعل المسألة لا تعدو عندهم مجرد اهتمام شكلي لا يرتقي في جوهره إلى أهمية الموضوع الرئيس الذي قد يأخذ حيزا كبيرا من فكر المصنف وتوجهه.

لكن لا يمنع ذلك تصور عنوان معين يضعه في النهاية على رأس كتابه، نظرا لأهمية المطلع والمقطع في التصنيف.

لكن غالب من اهتم بترجمة هذا العلم ذكر أنه له كتابا تحت عنوان "زينة العرائس من الطرف والنفائس" (98)، كما ذكر بهذا الاسم في صفحة العنوان من الكتاب.

لكن المصنف رحمه الله في مقدمة كتابه ذكر عبارة دلت على موضوع الكتاب ومحتواه، غير أنه لا صلة لها بالعنوان المذكور في الصفحة الأولى لمن ينظر إليه لأول وهلة، قال رحمه الله: "فهذا كتاب استخرت الله في استخراجهِ وإتقانه، ورسمت ألفاظه من العربية، وكتبت عليها بعض المسائل الفقهية..." (99).

وهذا دأب كثير من المصنفات التي قد لا تعبر عن مضمون الكتاب، إلا أن المصنّف زينة في فن التخرّيج الفقهي، اشتمل على طرف ونفائس وفوائد فقهية ولغوية مختلفة. ب. خصائص الكتاب ومزاياه:

لا شك أن التأليف في هذا الفن، وهو "التخرّيج الفقهي على القواعد النحوية"، لا زال غضا طريا لم ينل حظه من الدراسات الفقهية المذهبية منها والمقارنة، فلم نسمع عن مصنفات



في هذا العلم الدقيق اللطيف، إلا نرزا سيرا لا يصل إلى حد الاشتهار والإشباع، كما هو الشأن في سائر الدراسات الفقهية الأصولية أي "تخرّيج الفروع على الأصول".

لذا نعتبر ابن عبد الهادي أحد أبرز الذين نالوا قصب السبق في هذا النوع من التأليف، فهو بهذا أحد رواد الفقه الذي يحتاج مصنفه إلى عناية خاصة من الدراسة والتحليل، لبيان مزايا ومناقب هذا النوع الجديد من التأليف حيث يضاف إلى منتجات الفقه وحصاده.

ومن أبرز هذه الخصائص :

- 1- اهتمام المؤلف رحمه الله بالناحية اللغوية والنحوية، ويتمثل ذلك بعرض الأصل اللغوي والقاعدة النحوية بتفاصيلها، مع ذكر الخلاف فيها، وذلك باستعراض آراء كبار النحاة حولها، أمثال سيوييه، وابن جني، والأخفش، وابن مالك، وأبي حيان الأندلسي، وغيرهم.
- 2- تنوع الكتاب في مادته العلمية بين لغوية وفقهية من جهة، وأصلية وفرعية من جهة ثانية، بالإضافة إلى تنوع مسائله وفوائده التي زين بها ابن عبد الهادي كتابه هذا، حيث أضاف من خلالها فقهها جديدا، واجتهادا عمليا لا زال بكرا بحاجة إلى من يقتحم أبوابه ويعالج قضاياها الحساسة، أمثال موضوعات "أحكام تأويل الألفاظ في الفقه الإسلامي"، "أحكام الألسنة في الفقه الإسلامي"، "أحكام المنع والرفع عند الفقهاء"، "أحكام القرعة في الأموال والأبدان"، "تخصيص العام بالشرع"، "حكم المذكر والمؤنث في الفقه الإسلامي"، وغيرها كثير مما أشار إليه ابن عبد الهادي في ثنائه كتابه.
- 3- استطاع المؤلف رحمه الله أن يعرج على الموضوع من كافة أطرافه، ويجمع شتات جزئياته، وذلك بفضل منهج الاستيعاب لموضوعه، ففي اللغة مثلا تعرض لمختلف القواعد

ذات الأثر الفقهي، كالكلمة، والفعل، والجملة الاسمية والفعلية، وكذا الحروف بمختلف أشكالها وأنواعها، والحال، والتمييز، وأفعال التفضيل، وغيرها مما استعرضه أهل اللغة. أما الجانب الفقهي وهو الثمرة، ففيه وظف ابن عبد الهادي كل الأبواب الفقهية واستعملها لمسرح العمليات التمثيلية والتطبيقية، خاصة ما تعلق منها بكتاب الطلاق والعق والأيمان والأقارير وغيرها. وفي هذا دلالة واضحة على التمكن الذي كان يتمتع به العلامة ابن عبد الهادي في مجال اللغة والفقه.

4- اعتماد ابن المبرد على مجموعة من المصادر المتقاة في الجانب اللغوي والنحوي، وكذا الفقهي، زين بها كتابه، وأضفى عليه بهذه المصادر الجدة والأصالة المطلوبة في البحث والتأليف، الأمر الذي يجعل القارئ يطمئن لجهد وعمله، ومن ثم يقبل عليه وينهل من مادته وموضوعه.

5- كما أن المصنف لم يكتف أثناء العرض بالنقل المباشر دون تحرير وتوثيق، بل عكف في كثير من المواقع على التعقيب بالتحليل والنقد، فبدلي دلوه مغترفاً من معين معرفته الأصلية وحنكته الموثوقة في مختلف الفنون والعلوم، فشخصيته بدت واضحة زادت الكتاب قوة وصلابة، قل أن نجد لها في مثل هذا النوع من التأليف.

6- لقد تجول ابن عبد الهادي بالقارئ من خلال حسن عرض الأمثلة التطبيقية، وكذا براعة اختيار الموضوعات ذات الطابع العملي في أبواب الفقه المختلفة، مستعملاً في ذلك منهجاً وأسلوباً في غاية الدقة للوصول إلى إقناع كامل بأهمية موضوعه ونجاعته، وفي الجملة أضفى صورة حسنة وفعالة لفقهنا، دلت على قدرته العلمية الفائقة.



7- لقد طاف ابن عبد الهادي في كتابه بشكل كبير في ثنایا مصادر المذهب الحنبلي الأصولية منها والفقهية، فأكب على دراستها واستيعابها، ثم الاستفادة منها في توظيف معطياته العلمية، فكان ناجحاً، حيث يعسر الأمر في هذه الموضوعات الصعبة والمتداخلة التوفيق بين القاعدة النحوية من جهة وما يتفرع عنها من مسائل فقهية تنضوي تحتها من جهة ثانية في أبواب الفقه ومباحثه، خاصة وأن المصادر الفقهية تتسم بالموسوعية، مع فقدان الوسائل المنهجية التي تسهل عملية البحث والجمع للمادة المطلوبة لإنجاز الموضوع، لكن المصنف تجاوز بحبرته وتجربته هذه العوائق وأفادنا بموضوع جديد يضاف إلى الرصيد العلمي والثقافي لتراثنا الفقهي الزاخر.

منهج ابن عبد الهادي في كتابه:

كتاب "زينة العرائس" للإمام البارع يوسف بن عبد الهادي يمثل عملاً جاداً، وتطبيقاً عملياً للتفاعل الحار والمثمر بين علم العربية ممثلاً في نحوه، وبين علوم الشريعة ممثلة في فقهها، ولقد تكلمنا سابقاً عن الصلة الوثيقة التي تربط الفقه باللغة، وذلك من خلال استعراض مقولات النحاة والفقهاء، والتي دلت بوضوح على التمازج والتكامل بين العلوم والفنون، والذي تجسد بشكل بارز في كتابات النحاة والفقهاء، وفي ثنایا رسائلهم العلمية ومجالسهم الأدبية، حيث تدار مسائل العلم وتحاور قضايا المجتمع المختلفة⁽¹⁰⁰⁾.

يشتمل كتاب ابن عبد الهادي على مقدمة صدر بها المؤلف كتابه، وقواعد نحوية وفوائد فقهية، وأصول لغوية، بالإضافة إلى المسائل الفروعية المنبثقة عنها. أما المقدمة، فقد جاءت مختصرة على طريقة كثير من العلماء الذين عرفوا بدقة الإيجاز وسرعة الإفادة حيث أشار رحمه الله في بضعة أسطر إلى المبنى والمعنى الذي يبني عليه الكتاب مع بيان المذهب المنتسب إليه.



أما القواعد النحوية فعددها مائة وعشر قواعد مختلفة، موزعة على أبواب النحو وفصوله، من أسماء وأفعال وحروف وتراكيب ومعان متعلقة بها.

كما اشتمل الكتاب على فوائد فقهية وملح علمية تشير الانتباه وتشد القارئ لجدتها وهدفها، وصلت إلى عشر فوائد في آخر الكتاب، وهو عمل لم يسبق إليه فيما نعلم عند من ألف في التخريج الفقهي عامة.

أما الأصول النحوية واللغوية التي تناثرت في الكتاب، فقد تضمنتها القاعدة الثالثة بعد المائة، حيث خصص ابن عبد الهادي الحديث فيها عن المجاز وأنواعه، والاستثناء وأشكاله.

أما القاعدة الثانية بعد المائة فاحتوت هي بدورها تسعة أصول تكلم المصنف فيها عن الترخيم وأنواعه، والتقديم والتأخير، والحذوف والمذكور، والمقدر مع العطف بالواو، وتقديم المعمول به، وما يترتب عليه من أحكام، ومسألة ما لا يعمل لا يُفسر، ومسألة إذا علق فعل شيء على حال شيء فزال...، ولغة إبدال "الهاء" من "الحاء"، وكذا إبدال "الكاف" من "القاف"، وكذا التعليل بالمظنة. وتحت كل هذه الأصول التي ذكرنا، والتي لم نذكر من الفروع الفقهية ما لا يحصى، ذكر ابن عبد الهادي بعضا منها على سبيل التمثيل والإيضاح فقط.

أما المسائل الفقهية والفروع الجزئية التي تشكل مساحة كبيرة من الكتاب، فقد جاءت متنوعة بحيث استوعبت أبواب الفقه دون استثناء، إلا أن هناك تغليبا لبعضها على بعض من حيث التمثيل المستمر عند المصنف رحمه الله، والمتصفح للكتاب يلاحظ هيمنة التخريج بمسائل الطلاق، والعق، والأقارير، والوقف، والوصايا، والأنكحة، بالإضافة إلى غيرها لكنه بشكل أقل.



أما منهج المؤلف في عرض المادة العلمية وترتيب كتابه واستيعاب موضوعاته فيمكن حصره في النقاط التالية:

1- لقد سار الإمام في كتابه وفق خطة لم يعلن عنها في مقدمته المختصرة، لكنه اتبعها بدقة متناهية من بداية الكتاب إلى نهايته.

2- يجد المتبع لكتاب "زينة العرائس" أن هناك اهتماما بالغاً للمصنف بالجانب اللغوي والنحوي، فهو كثيراً ما يطب في بيان المسألة النحوية، بتفصيلها مع ذكر الخلاف فيها، وبيان الراجح عند النحاة.

3- بعد فراغه رحمه الله من ذكر المسألة النحوية بتفصيلها يشرع في بيان ما يتخرج عنها من فروع فقهية معتمداً في ذلك على مصادر فقه الحنابلة، وذلك بحكم انتسابه لهم مذهباً.

4- دأب أبو المحاسن أثناء عرض القاعدة النحوية على تعضيدها بالشواهد القرآنية والنبوية، وكذا العربية، الشيء الذي يضيف على الكتاب الجدة والأصالة، ومن ثم الثقة بالعمل المنجز.

5- نستطيع أن نتلمس شخصية ابن عبد الهادي النحوية والفقهية خاصة، وذلك من خلال عرضه للمسائل، ومناقشته للآراء وإثرائه لها، خصوصاً ما تعددت فيه الروايات، فإنه كثيراً ما يظهر بالقدرة التي تؤهله للترجيح والاختيار، ولا غرابة في ذلك، فإنه فقيه متمكن، ومؤلفاته الهادفة دالة على ذلك.

6- لقد اعتمد المصنف في غالب كتابه على النقل المستمر، الذي طبع مسائله، وهيمن على موضوعاته، وهذا ليس بدعاً فيه، شأنه في ذلك شأن عامة الأئمة المتأخرين.

7- لقد امتزج النقل عند ابن عبد الهادي بين الدقة والتثبت حيناً، والتساهل في العزو حيناً آخر، والأمثلة على ذلك كثيرة، تأمل ذلك في الكتاب.



- 8- إن كانت مادة البحث الرئيسة في الكتاب هي التخريج الفقهي على القواعد النحوية، فإنه بالإضافة إلى هذا اشتمل كذلك على جملة من الفوائد والأصول والتنبيهات العلمية، التي زادت الكتاب رونقا وجمالا جعلته يتألق بها بين مصنفات هذا الفن، فهو بحق "زينة للعرائس"، في مجال تخريج الفروع على القواعد والأصول النحوية.
- 9- استطاع ابن عبد الهادي رحمه الله أن يسند كتابه بمجموعة من المصادر والموارد الأصلية والأصلية في مجال اللغة والنحو، والفقهاء والأصول، وهو أمر مطلوب لكسب الثقة وانتزاع القبول، وهو منهج أهل العلم والثقافة.
- 10- لقد عرض المصنف في كتابه إلى كثير من موضوعات الأصول، حيث أسهب في بعضها حيناً، وحاول الاختصار على المهم حيناً آخر، بالإضافة إلى كثير من التعاليق اللغوية والنحوية التي أضفت بوجودها طابع الموسوعية على الكتاب، حيث أخرجته من ضيق التمهيد إلى سعة التنوع العلمي الحمود.

الهوامش

- 1- انظر مقدمة تخريج الفروع على الأصول للزنجاني. ص 34.
- 2- انظر مقدمته لكتابه تخريج الفروع على الأصول. ص 34-35.
- 3- الصحاح 310/1، مادة خرج.
- 4- المصدر نفسه 309/1.
- 5- انظر لسان العرب 249/2.
- 6- انظر تدريب الراوي 112/1، وانظر كذلك الرسالة المستطرفة. ص 26-32.
- 7- من خال بمعنى ظن، لأنه بالنظر إلى ذاتها يخال، أي يظن عليّة الوصف للحكم. انظر نشر البنود 170/2.
- 8- انظر شرح الكوكب المنير 152/4-153.
- 9- انظر فتح المغيث للسخاوي 338/2.



- 10- انظر أصول التخرير ودراسة الأسانيد، تأليف د. محمود الطحان، ص 12 وما بعدها.
- 11- انظر مقدمة التمهيد له. ص 42.
- 12- انظر مقدمة تخرير الفروع على الأصول. ص 34.
- 13- انظر مقدمة التمهيد. ص 42.
- 14- انظر مقدمة تخرير الفروع على الأصول. ص 35.
- 15- انظر مقدمة ابن اللحام في كتابه القواعد والفوائد الأصولية. ص 3.
- 16- مقدمة تخرير الفروع له. ص 34-35.
- 17- انظر مقدمة محقق التمهيد للأسنوي. ص 11، وكذا مقدمة تخرير الفروع للزنجاني. ص 14.
- 18- لقد وضع أستاذي الفاضل الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان حفظه الله هذا النوع من المصنفات تحت عنوان "مصادر القواعد الأصولية"، وذلك في كتابه البديع "كتابة البحث العلمي ومصادر الدارسات الأصولية" ص 471، والله أعلم.
- كما صنف الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف كتاب "مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول" لمصنفه الشريف التلمساني ت 771 هـ ضمن مصنفات علم الأصول، ثم يضيف شيئا آخر عنه فيقول: "فهو على طريقة الفقهاء لا على طريقة المتكلمين"، ثم يقول أمرا آخر "... وليس مقصورا على طريقة الحنفية أو الشافعية في مصنفاتهم في هذا الفن، بل هو جامع للطريقتين وشارح للمنهجين..." انظر مقدمة المفتاح للمحقق. ص ي، ولا يخفى ما في هذا الكلام من تساهل في الوصف، والله أعلم.
- 19- وذلك كما فعل الدكتور محمد حسن هيتو حفظه الله مع كتاب "تأسيس النظر" للدبوسي الحنفي ت 430 هـ، حيث صنف لبيان الأصول التي يرجع إليها الخلاف الذي بين الحنفية والشافعية، وليس لبيان أثر الأصول في الفروع. انظر: مقدمة المحقق لكتاب التمهيد للأسنوي. ص 11.
- 20- هذا التعريف ارتضيته بعد استنطاق نصوص الفقهاء الواردة فيه، وهو محل نظر من حيث الإضافة والتعديل، والله أعلم.
- 21- انظر مقدمة الكتاب. ص 34.
- 22- انظر أمهات مصادر هذه المدرسية تلاحظ ذلك جليا، كالبرهان للجويني، والمستصفى للغزالي، والخصول للسوازي، والإحكام للأمدى، وغيرها.
- 23- انظر منهج البحث في الفقه الإسلامي، خصائصه ونقائضه، تأليف د. عبد الوهاب أبو سليمان. ص 40-41.
- 24- هو أحد أئمة الحنفية، توفي سنة 430 هـ، وكتابه "تأسيس النظر" وضعه في اختلاف الفقهاء، وأقامه على ثمانية أقسام تعرض فيها لاختلاف أبي حنيفة مع أصحابه من جهة، واختلافه مع مالك والشافعي من جهة أخرى، وكان



- الغرض من هذا كله عند أبي زيد هو ترجيح صحة أصول أبي حنيفة وتقدمها على غيرها. انظر تفاصيل ذلك في تأسيس النظر. ص 61 وما بعدها.
- 25- حققه وعلق عليه أستاذي الدكتور محمد أديب صالح، وقد طبع الكتاب ثلاث طبعات مختلفة في مؤسسة الرسالة، بيروت 1978م، 1979م. وقد أعاد محققه نشره مرات عديدة مع زيادات يسيرة.
- 26- انظر مقدمة محقق تخريج الفروع على الأصول. ص 13.
- 27- انظر المقدمة للمصنف. ص 34-35.
- 28- انظر المقدمة للمصنف. ص 34-35.
- 29- انظر المقدمة له. ص 34.
- 30- انظر المقدمة للمحقق. ص 14 وما بعدها.
- 31- انظر المقدمة للمصنف. ص 35.
- 32- انظر من الكتاب. ص 138.
- 33- انظر في ذلك. ص 39، 61، 96.
- 34 - انظر ص 35 من مقدمته.
- 35- أخرج الكتاب بطبعات محققة، كان آخرها تحقيق الأخ الدكتور محمد علي فركوس، ونال به درجة الدكتوراه من كلية أصول الدين - جامعة الجزائر.
- 36 - انظر إحكام الفصول في أحكام الأصول. ص 69 وما بعدها.
- 37- انظر: مقدمة المفتاح للمصنف. ص 4، وكذا ما سجله عن الكتاب الباحث محمد المختار المامي في رسالته الماجستير والموسومة بـ "المذهب المالكي، مدارسه، مؤلفاته، خصائصه، وسماته"، ص 156-157.
- 38 - ذكره البغدادي بهذا الاسم في كتاب إيضاح المكنون 528/2.
- 39- انظر مثلاً ص 5-7 وغيرها.
- 40- حققه وعلق عليه الأستاذ الدكتور محمد حسن هيتو، ونال به درجة الدكتوراه في الأصول من جامعة الأزهر، وهو من منشورات مؤسسة الرسالة، طبعته الأولى 1411هـ - 1980م.
- 41 - انظر مقدمة التمهيد. ص 30.
- 42- انظر المقدمة. ص 41-42.
- 43- انظر الموافقات للشاطبي 17/1، حيث كشف رحمه الله عن حقيقة هذه المسألة وأوضحها بالأمثلة، فانظرها.
- 44- انظر مقدمة التمهيد للأسنوي. ص 42.
- 45- انظر مقدمة المحقق. ص 31-32.



- 46- انظر مقدمته لكتاب التمهيد. ص 43.
- 47- طبع بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقي في دار الكتب العلمية، بيروت. 1403هـ - 1983م.
- 48- انظر مقدمة المصنف. ص 3.
- 49- انظر القواعد والفوائد الأصولية. ص 49-50-51 وغيرها.
- 50- انظر المدخل لابن بردان الدمشقي. ص 457.
- 51- الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب الإمام أحمد، للعلامة يوسف بن عبد الهادي. ص 83.
- 52- مخطوط منه نسخة بدار الكتب المصرية، حسب محقق تمهيد الأسنوي. ص 12. وقد ذكر صاحب إيضاح المكنون أنه في ستة مجلدات. (إيضاح المكنون 326/1).
- 53- انظر المقدمة التي وضعها محقق كتاب تخرير الفروع على الأصول للزنجاني. ص 21 بامشها رقم 2.
- 54- ذكر المراغي في طبقات الأصوليين 86/3، أنه ألفه في الأصول، قام بتحقيقه الدكتور أحمد بن محمد العنقري، طبع في مكتبة الرشد. الرياض. 1998م.
- 55- انظر مقدمة كتاب الوصول إلى قواعد الأصول للمصنف. ص 83-84.
- 56- انظر مقدمة المحقق. ص 39.
- 57- انظر مقدمة المحقق. ص 40.
- 58- توجد منه نسخة خطية في مكتبة الأزهر. أصول. انظر مقدمة التمهيد للمحقق. ص 12.
- 59- انظر الحصول. ج 1. ق 275/1 بتصرف.
- 60- انظر الحديث عن البدايات الأولى لظهور اللحن في مقدمة محقق كتاب الكوكب الدرر للأسنوي. ص 16 وما بعدها.
- 61- قيل: إن النحوي المشهور عيسى بن عمر سبق سيويه في هذا المجال، فألف "الإكمال" و"الجامع"، وكلاهما في النحو، وقد أشار إليهما الخليل بن أحمد. انظر طبقات الزبيدي. ص 42، مراتب النحويين ص 47.
- 62- انظر مقدمة غرر المقالة في شرح غريب الرسالة للمحقق. ص 60.
- 63- انظر مقدمة المحقق للكوكب الدرر. ص 42.
- 64- انظر الحصول. ج 1. ق 275/5 بتصرف.
- 65- انظر الإحكام للآمدي. 9/1.
- 66- انظر إحكام آمدي 287-264/2.
- 67- انظر الإحكام 70-16/1.
- 68- انظر تعريفه في المصادر الأصولية.



- 69- الحكم الوضعي: هو خطاب الله تعالى المتعلق الذي يجعل الشيء سببا عن شيء أو شرطا فيه أو مانعا منه.
انظر: الحكم الشرعي عند الأصوليين. د. حسين حامد حسان. ص 65.
- 70- انظر الاقتراح في علم أصول النحو للسيوطي. ص 10-11.
- 71- انظر لمع الأدلة لابن الأنباري. ص 80، الاقتراح للسيوطي. ص 4-83.
- 72- هو ابن حزم، أما الشافعي فلم ينكر العمل بالاستحسان الشرعي، كما هو المشهور عنه، بخلاف من نسب إليه ذلك. انظر الرسالة. ص 503-517، إبطال القياس والراي والاستحسان التقليد والتعليل لابن حزم.
أما الاستحسان عند النحاة فقد اعتبر ابن جني أن علته ضعيفة غير مستحكمة، إلا أن فيه ضربا من الاتساع والتصرف. انظر الخصائص 133/1-137، الاقتراح للسيوطي. ص 76، الكوكب الدرّي، مقدمة المحقق. ص 50.
- 73- اعقد مقارنة بين الإحكام للآمدي، وكتاب الاقتراح للسيوطي يتضح لك الأمر بما لا مجال فيه للشك. وانظر مقدمة محقق الكوكب الدرّي، فقد فصل في المسألة. ص 50 وما بعدها.
- 74- انظر الإنصاف في التنبيه على الأسباب التي أوجبت الاختلاف. ص 22.
- 75- انظر الكوكب الدرّي للأسنوي، مقدمة المحقق. ص 146.
- 76- انظر المفصل للزمخشري - الخطبة.
- 77- انظر شرح خطبة لمفصل. ص 14 لابن يعيش.
- 78- انظر الكوكب الدرّي. ص 418-419.
- 79- انظر معجم الأدباء 15/1، وكذا أصول النحو للأفغاني. ص 105، مقدمة الكوكب الدرّي للمحقق. ص 46.
- 80- وهو قياس السهو في الصلاة على التصغير في النحو.
- 81- انظر طبقات النحويين واللغويين للزبيدي. ص 127.
- 82- انظر مغني اللبيب لابن هشام 54/1، والقصة وردت عند ابن عبد الهادي في آخر كتابه "زينة العرائس من الطرف والنفائس" فانظرها.
- 83- انظر طبقات النحويين واللغويين. ص 22.
- 84- طبع الكتاب في دار عمار للنشر والتوزيع، عمان، بتحقيق د. محمد حسن عواد، سنة 1405هـ. 1985م، ط الأولى، ونال محققه به درجة الدكتوراه.
- 85- انظر بغية الوعاة. ص 305.
- 86- انظر طبقات الشافعية للسني 88/1.
- 87- انظر الشذرات لابن العماد 224/6.



- 88- انظر مقدمة الكوكب الدري للمحقق. ث 145-146.
- 89- انظر مقدمة المصنف. ص 185.
- 90- انظر المقدمة له. ص 185-187.
- 91- انظر المقدمة له. ص 189.
- 92- هو "فتح العزيز في شرح الوجيز" تأليف الإمام أبي القاسم عبد الكريم الرافعي. ت 623هـ.
- 93- هو "روضة الطالبين وعمدة المفتين"، تأليف الإمام أبي زكريا محيي الدين النوي. ت 676هـ، وهو مختصر كتّاب "الشرح الكبير".
- 94- انظر المقدمة للمصنف. ص 189.
- 95- انظر مقدمة ثمار المقاصد. ص 29-30، فهرس مؤلفات يوسف بن عبد الهادي. بالظاهريّة عن مجلة معهد المخطوطات العربية. صلاح الخيمي، المجلد 26، 795/2.
- 96- انظر مقدمة الكتاب للمصنف.
- 97- لقد ذكر لنا الزبيدي في طبقات النحويين واللغويين، وياقوت الحموي في معجمه تنفا نفيسة عن هذا التعايش والترابط بين الفقه واللغة، وذلك من خلال استعراض مناظرات جادة بين أبرز الفقهاء والنحاة، كالكسائي وأبي يوسف، وأبي جعفر النحاس وابن حداد الشافعي، والفراء ومحمد بن الحسن السياني وغيرهم. انظر طبقات الزبيدي. ص 75-127، معجم الأدباء 15/1.
- 98- زينة العرائس من الطرف والنفائس - المقدمة -.
- 99- نفسه - المقدمة -.
- 100- طبقات النحويين واللغويين للزبيدي. ص 75-127.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾

"سورة الاسراء، الآية 85"